اضنا انها متعلقة في الاحوال ومتبدلة في الاطوار من بدايع حكم باهرة تجدد لاولي الابصار عبر
او مزيدا لطمانينة الى عظم قدرته ولطيف حكمته ما لبس في ابداعها بغتة ومن للتبعيض
لقوله تعالى فاخرجنا به ثمرات ولوقوعها بين منكرين اعني ماء ورزقا كانه قيل وانزل من
السماء بعض الماء فاخرج به بعض الثمرات ليكون بعض رزقكم وهكذا الواقع اذ لم ينزل من السماء
كل الماء ولا اخرج من الارض كل الثمرات ولا جعل كل المرزوق ثمارا او للتبيين ورزقا مفعول
بمعنى المرزوق ومن الثمرات بيان له او حال منه كقولك انفقت من الدراهم الفا ويجوز ان
يكون من الثمرات مفعولا ورزقا حالا منه او مصدرا من اخرج لانه بمعنى الرزق
وانما ساغ ورود الثمرات دون الثمار مع ان الموضع موضع كثرة لانه اريد بالثمرات في قولك
ثمرة بستانه ويؤيده القراءة على التوحيد او لان الجموع يقع بعضها موقع بعض كقوله
تعالى كم تركوا من جنات وعيون وقوله ثلاثة قروء او لانها لما كانت محلاة باللام خارجة عن حد القلة
واللام متعلقة بمحذوف وقع صفة لرزقا على تقدير كونه بمعنى المرزوق اي رزقا كائنا
لكم او دعامة لتقوية عمل رزقا على تقدير كونه مصدرا كانه قيل رزقا فلا تجعلوا لله
اندادا اما متعلق بالامر السابق مرتب عليه كانه قيل اذا امرتم بعبادة من هذا شانه من
التفرد بهذه النعوت الجليلة والافعال الجميلة فلا تجعلوا له شريكا وانما قيل اندادا
باعتبار الواقع لان مدار النهي هو الجمعية وفي ذكر اندادا وايقاع الاسم الجليل موقع الضمير لتعيين
المعبود بالذات اثر تعينه بالصفات وتعليل الحكم بوصف الالوهية التي عليها يدور امر
الوحدانية واستحالة الشركة والايذان باستتباعها لسائر الصفات واما معطوف
عليه كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا والفاء للاشعار بعلية ما قبلها من
الصفات المجراة عليه تعالى للنهي او الانتهاء او لان مآل النهي هو الامر بتخصيص العبادة به
تعالى المترتب على اصلها كانه قيل اعبدوه وخصوها به والاظهار في موضع الاضمار لما مر
انفا او قيل هو نفي منصوب باضمار ان جوابا للامر ويأباه ان ذلك فيما يكون الاول سببا
للثاني ولا ريب في ان العبادة لا تكون سببا للتوحيد الذي هو اصلها ومبناها او قيل هو
منصوب بلعل نصب فاطلع في قوله تعالى لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع الى
اله موسى كانه اي خلقكم لتتقوا وتخافوا عقابه فلا تشبهوه بخلقه وحيث كان مدار
النصب تشبيه لعل في بعض المرجو بليت كان فيه تنبيه على تقصيرهم بجعلهم المرجو القريب
بمنزلة المتمني البعيد وقيل هو متعلق بقوله تعالى الذي جعل الخ على تقدير رفعه على المدح
اي هو الذي خلق لكم هذه الآيات العظام والدلائل النيرة فلا تتخذوا له شركاء وفيه

مامر

مامر من لزوم كون خلقهم وخلق اسلافهم بمعزل عن مناطية النهي مع عراقتهما فيها وقيل
هو خبر للموصول بتاويل مقول في حقه وقد عرفت ما فيه مع لزوم المصير الى راي الاخفش
في تنزيل الاسم الظاهر منزلة الضمير كما في قولك زيد قام ابو عبد الله اذا كان ذلك كنيته والند
مثل المنادي من ند ندودا اذا نفر وناددته خالفته خص بالمخالف المماثل بالذات كما
خص المساوي بالمماثل في المقدار وتسمية ما يعبده المشركون من دون الله اندادا والحال
انهم ما زعموا انها مماثلة له تعالى في صفاته ولا انها تخالفه في افعاله لما انهم لما تركوا عبادته تعالى
الى عبادتها وسموها الهة شابهت حالهم حال من يعتقد انها ذوات واجبة بالذات قادرة
على انها تدفع عنهم بأس الله عز وجل وتمنحهم ما لم يرد الله تعالى بهم من خير فتهكم بهم و
شنع عليهم ان جعلوا اندادا لمن يستحيل ان يكون له ند واحد وفي ذلك قال موحد الجاهلية
زيد بن عمرو بن نفيل • اربا واحدا ام الف رب • ادين اذا تقسمت الامور • تركت اللات و
العزى جميعا • كذلك يفعل الرجل البصير • قوله تعالى وانتم تعلمون حال من ضمير لا تجعلوا
بصرف التقييد الى ما افاده النهي من قبح المنهي عنه ووجوب الاجتناب عنه ومفعول تعلمون
مطروح بالكلية كانه قيل لا تجعلوا ذلك فانه قبيح واجب الاجتناب عنه والحال انكم من
اهل العلم والمعرفة بدقايق الامور واصابة الراي او مقدر حسبما يقتضيه المقام
نحو وانتم تعلمون بطلان ذلك او تعلمون انه لا يماثله شيء او تعلمون ما بينه وبينها من
التفاوت او تعلمون انها لا تفعل مثل افعاله كما في قوله تعالى هل من شركائكم من يفعل من
ذلكم من شيء او غير ذلك وحاصله تنشيط المخاطبين على الانتهاء عما نهوا عنه هذا هو
الذي يستدعيه عموم الخطاب في النهي بحمل النهي عنه المقيد المستتبع المستنكر لا
الانتهاء كما هو المطلوب من الكفرة والثبات عليه كما هو شأن المؤمنين حسبما مر مثله في الامر واما
صرف التقييد الى نفس النهي فيستدعي تخصيص الخطاب بالكفرة لا محالة اذ يبقى ذلك
بطريق قصر النهي على حالة العلم ضرورة شمول التكليف للعالم والجاهل المتمكن من العلم بل
انما يتأتى بطريق المبالغة في التوبيخ والتقريع بناء على ان تعاطي القبائح من العالمين بقبحها
اقبح وذلك انما يتصور في حق الكفرة لمن صرف التقييد الى نفس الامر النهي مع تعميم الخطاب
للمؤمنين ايضا فقد نأى عن التحقيق ان قلت في تخصيصه بالكفرة في الامر والنهي خلاص
من امثال ما مر من التكلفات وحسن انتظام بين السباق والسياق اذ لا مجيد في ابقاء
التحدي من تجريد الخطاب وتخصيصه بالكفرة لا محالة مع ما فيه من رعاية محل المؤمنين و
رفع شأنهم عن حيز الانتظام في سلك الكفرة والايذان بانهم مستمرون على الطاعة والعبادة